مذكرة مفاهيمية



الوصول إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية

هذا حقك!

اليوم العالمي لحرية الصحافة

٣ أيار/مايو ٢٠١٦

المقدمة

يحتفل العالم في ٣ أيار/مايو من كل عام باليوم العالمي لحرية الصحافة باعتباره فرصة للنهوض بالمبادئ الأساسية لحرية الصحافة وتخليد ذكرى الصحفيين الذين فقدوا أرواحهم أثناء تأديتهم لواجبهم المهني. ويتزامن اليوم العالمي لحرية الصحافة لعام ٢٠١٦ مع المناسبات الثلاث البارزة التالية:

- ذكرى مرور ٢٥٠ عاماً على سنّ أول قانون لحرية الإعلام في العالم يشمل دولتي السويد وفنلندا الحاليتين؛
 - ذكرى مرور ٢٥ عاماً على اعتماد إعلان ويندهوك لمبادئ حرية الصحافة؟
- حلول العام الأول من فترة الأعوام الخمسة عشر المحددة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة الجديدة.

ويبرز اليوم العالمي لحرية الصحافة لعام ٢٠١٦، في ظل هذه المناسبات، الصلات الموجودة بين حرية الصحافة وثقافة الانفتاح والحق في حرية الإعلام والتنمية المستدامة في العصر الرقمي. ويتمثل القاسم المشترك بين هذه الأمور في دور الصحافة وأهمية ضمان سلامة الأشخاص القائمين على تقديم هذه الخدمة للجمهور.

وستُطرح المسائل الثلاث التالية على بساط البحث في إطار اليوم العالمي لحرية الصحافة لهذا العام وفقاً لثلاثة محاور مختلفة تتمثل فيما يلي:

- حرية الإعلام بوصفها إحدى الحريات الأساسية وحقاً من حقوق الإنسان؟
 - حماية حرية الصحافة من الرقابة والمراقبة المفرطة؛
- ضمان سلامة الصحفيين العاملين في وسائل الإعلام الإلكترونية وغير الإلكترونية.

الخلفية

كان سنّ أول قانون لحرية الإعلام في العالم في دولتي السويد وفنلندا الحاليتين حدثاً تاريخياً بارزاً؛ إذ يُعدّ سنّ هذا القانون اعترافاً قانونياً بقاعدتين مترابطتين شملت الآثار المترتبة عليهما العالم برمته، وهما ما يلي: (١) ينبغي أن يتمتع المواطنون بالحق في التعبير عن أفكارهم بدون تدخل الدولة؛ والأهم من ذلك (٢) ينبغي أن تكون المعلومات التي تحتفظ بما الدولة متاحة للمواطنين. وينبغي للدولة، بناءً على ذلك، ألا تحدّ من إمكانية إعلام المواطنين واستعلامهم، وينبغي لها ألا تحجب أية معلومات عنهم. ويؤدي الأخذ بمذا الأمر إلى الحدّ من تدخل الدولة تدخلاً تعسفياً في الحوار العام، وإلى تعزيز إمكانية مساءلة السلطات الويعني هذا باختصار أنه يمنح المجتمع حرية تداول المعلومات بدون الخضوع لرقابة الدولة، بل يذهب إلى ما هو أبعد من ذلك إذ يتبح للمجتمع مراقبة الدولة.

وأفضى اعتماد الصحفيين لإعلان ويندهوك لمبادئ حرية الصحافة في ناميبيا في عام ١٩٩١ إلى قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة بإعلان اليوم العالمي لحرية الصحافة. وقد بيّن إعلان ويندهوك أن حرية الصحافة تقوم على حرية وسائل الإعلام وتعددها واستقلالها. وتغتنم الأطراف المعنية بحرية الصحافة في جميع أرجاء الفرصة التي يتيحها لها اليوم العالمي لحرية الصحافة في كل عام من أجل الاحتفال بهذا الحق وتعزيزه.

ويُضاف إلى ذلك أنّ عام ٢٠١٦ هو العام الأول من فترة الأعوام الخمسة عشر المحددة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة الجديدة الطموحة التي اعتُمدت في عام ٢٠١٥. وتؤثّر حرية الصحافة والحق في الحصول على المعلومات تأثيراً مباشراً في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ويمكن اعتبار كلّ منهما هدفاً من الأهداف الضمنية التي تنطوي عليها تلك الأهداف. وستكون أهداف التنمية المستدامة المرجع الذي ستستند إليه قرارات سياسية كثيرة في السنوات المقبلة، وستؤثر هذه الأهداف في حشد الموارد وتدفقها، وستبرز اهتمام الإنسانية جمعاء بمواصلة السعى إلى تحسين الظروف المعيشية للناس كافة.

التحليل

تترابط العناصر الثلاثة المذكورة آنفاً - أي حرية الصحافة والحق في الحصول على المعلومات والتنمية المستدامة - ترابطاً ناجماً عن الدور الذي تؤديه الصحافة باعتبارها ممارسة متخصصة للحق في حرية التعبير تستند إلى معايير مهنية وتسترشد بالصالح العام. ويعدُّ تنوع أشكال التعبير الثقافي الإبداعي عاملاً مهماً أيضاً في ترابط هذه العناصر.

يشير وصف أي فعل بأنه "تعسفي"، في القانون الدولي لحقوق الإنسان، إلى الأفعال التي لا تستند إلى أساس قانوبي أو الأفعال غير الضرورية و/أو غير المتناسبة مع الهدف المنشود منها و/أو التي لا ترمي إلى تحقيق أي هدف من الأهداف المشروعة المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

ويستند هذا التحليل أولاً إلى المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ٢، التي تنص على أن الحق الأساسي في حرية التعبير يشمل حرية "استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية". ولا شك في تضاؤل جدوى الحق في التقاء المعلومات وتلقيها؛ ولا شكّ أيضاً في توقف نطاق كل عملية من هاتين العمليتين (أي عملية الاستقاء وعملية التلقي) توقفاً مباشراً على حجم ما يجري إذاعته من المعلومات. ويعني هذا الأمر بعبارة أخرى أن الحق في حرية التعبير باب ذو مصراعين أولهما إنتاج المعلومات وثانيهما استخدامها، فلا يجدي أحدهما نفعاً في حال انعدام الآخر.

ويعني هذا الترابط أن فرض أي قيود على إذاعة المعلومات يؤثّر في تلقيها، والعكس صحيح. ويتبيّن من ذلك أنّ مدى تمتع أي مجتمع ببيئة إعلامية تتسم بالثراء والانفتاح يتوقف على مدى تمتعه بالحرية في مجال إذاعة المعلومات وفي مجال تلقيها. ويتوقف مدى تمتعه بالحرية في هذين المجالين على ما يلي: (١) مدى حرية الصحافة – أي الحق في نشر المعلومات، ومنها المعلومات الخاصة بأشكال التعبير الثقافي – على الملأ ؟ (٢) الحق في الحصول على المعلومات – أي مدى الشفافية في ممارسة السلطة. وتعتمد حرية الصحافة اعتماداً كاملاً على هذين الأمرين.

وتعدُّ حرية التعبير، نظراً لهذين الأمرين، حقاً مهماً للغاية للحقوق الأخرى؛. وتعدُّ حرية التعبير أيضاً أمراً مهماً للغاية للتنمية المستدامة. وهذا هو السبب الذي دفع أمم العالم إلى الإقرار، في أهداف التنمية المستدامة الجديدة التي اعتمدتها، بأنّ التنمية المستدامة تشمل "كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية". ويرد هذا الإقرار في إحدى الغايات (الغاية ١٠) الخاصة بالهدف ١٦ المتمثل في "التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات" - وُضعت لكل هدف عام من أهداف التنمية المستدامة مجموعة من الأهداف الفرعية شُميّت الغايات. ويُعدّ كل من وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية بالتأكيد غاية في حدّ ذاته، ويعدّ كلاهما فضلاً ذلك وسيلة مهمة

٢ اعتمدته الأمم المتحدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨.

الا تقتصر حرية الصحافة على وسائل الإعلام الإخبارية وإن كان الصحفيون من أكثر الفئات ممارسة لهذا الحق، بل تشمل أيضاً حرية أي فرد في ممارسة حقه في حرية التعبير من أجل إعلام جمهور من الناس بما يرغب في نشره من المضامين، ومنها المضامين الإبداعية، عن طريق وسائل التواصل الجماهيرية التي تشمل وسائل التواصل الاجتماعي مثلاً. ويكون لكل فرد، بناءً على ذلك، دور مباشر في حرية الصحافة. وينبغي للمجتمع أن يتخذ تدابير خاصة لحماية القائمين على الإعلام عندما تُفرض قيود تعسفية عليهم ويُنتهك حقهم في حرية الصحافة، كما يحصل عندما يُهاجمون ويُعتدى عليهم بسبب مزاولتهم لعملهم الصحفي على سبيل المثال، من أجل الحيلولة على وجه الخصوص دون حجب المعلومات التي تصب في المصلحة العامة - إذ يمكن أن يؤدي حجبها إلى الحدّ من قدرة الجمهور على التمتع بالحق في استقاء المعلومات وتلقيها.

أقرّت الجمعية العامة للأمم المتحدة بمذه الفكرة في عام ١٩٤٦ عندما اعتمدت القرار ٥٩/١ الذي ينصّ على أن حرية الإعلام (وهو المصطلح الذي كان سائداً آنذاك وساد بدلاً منه الآن مصطلح "حرية التعبير") حق أساسي من حقوق الإنسان، والركن الأساسي لسائر الحريات التي تقف الأمم المتحدة نفسها عليها.

لتحقيق الهدف ١٦ وجميع غاياته وتحقيق سائر أهداف التنمية المستدامة، ومنها الأهداف المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والتصدي لتغير المناخ.

ولذلك اقترحت اليونسكو، بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمنتدى العالمي لتنمية وسائل الإعلام، المؤشرين التاليين لتقييم التقدم المحرز في تحقيق الغاية ١٠ المذكورة آنفاً للهدف ١٦:

- عدد حالات القتل والاختطاف والاختفاء القسري والاعتقال التعسفي المؤكدة التي تعرض لها صحفيون وإعلاميون
 وموظفون آخرون في وسائل الإعلام، وكذلك نقابيون ومدافعون عن حقوق الإنسان (خلال الأشهر الاثني عشر
 السابقة لتاريخ التقييم)؛
- ٢ وجود ضمانات دستورية و/أو نظامية و/أو سياسية لوصول الجمهور إلى المعلومات ووضع هذه الضمانات موضع
 التطبيق.

ويتناول المؤشر الأول مقياساً مهماً للغاية للحريات الأساسية، وترتبط الإشارة فيه إلى الصحفيين ارتباطا مباشراً بغاية التنمية المستدامة المتعلقة بحرية الإعلام، وأهمية هذه السياسات للتنمية المستدامة المستدامة.

وهذان المؤشران مترابطان، إذ تؤثر حرية الصحافة، ومسألة سلامة الصحفيين المقترنة بها، تأثيراً مباشراً في البيئة الإعلامية التي يستطيع الجمهور الوصول إليها. وكلما تحسنت إمكانية وصول الجمهور إلى المعلومات، تحسنت الظروف المؤاتية لاحترام الحريات الأساسية التي تشمل سلامة الصحفيين، وكذلك الظروف المؤاتية للتعبير الثقافي الإبداعي.

ويتزايد إدراك المرء لهذه الأمور في ظل العصر الرقمي، إذ تشتد الحاجة إلى المعلومات شيئاً فشيئاً وتصبح ضرورية لتحقيق التنمية المستدامة، ممّا يؤدي إلى تزايد أهمية الحق في الإعلام وأهمية ضمان حرية الصحافة وسلامة الصحفيين. ولا بدّ من إيجاد حلول لأوجه عدم المساواة بين الجنسين في جميع الجوانب المذكورة آنفاً لتمكين الإنسانية برمتها من المضيّ قدماً في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

وسيحري التركيز على بحث المسائل المذكورة آنفاً بحثاً أكثر تعمقاً واستفاضة في إطار اليوم العالمي لحرية الصحافة لهذا العام، وذلك وفقاً لثلاثة محاور مختلفة تتمثل فيما يلي: (١) حرية الإعلام بوصفها إحدى الحريات الأساسية وحقاً من حقوق الإنسان؛ (٢) حماية حرية الصحافة من الرقابة والمراقبة المفرطة؛ (٣) ضمان سلامة الصحفيين العاملين في وسائل الإعلام الإلكترونية وغير الإلكترونية.

١ - حرية الإعلام بوصفها إحدى الحريات الأساسية وحقاً من حقوق الإنسان

يمكن تعريف حرية الإعلام تعريفاً عاماً بأنها الحق في الاطلاع على المعلومات التي تحتفظ بما الهيئات العامة. وقد ورد في مطبوع اليونسكو المعنون "حرية الاتصال، حرية التعبير" (٢٠١١) أنّ اعتبار حرية التعبير أحد الحقوق المدنية الأساسية اللازمة لتسيير الآليات الديمقراطية يجعل حرية الإعلام أمراً ضرورياً لا بدّ منه لضمان تمكين المواطنين من التصويت عن بصيرة وهم على بينة من الأمر، وضمان تمكينهم من مساءلة حكوماتهم ومحاسبتها عن طريق التدقيق العام. وأفادت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، في تعليقها العام رقم ٣٤ على المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بأنّ إذاعة المعلومات والوصول إليها تربطهما علاقة وثيقة بحق المواطنين في المشاركة في إدارة الشؤون العامة. وتضطلع الصحافة بدور رئيسي في هذا الصدد.

ويرتبط الحق في الحصول على المعلومات بتعزيز الشفافية في المجتمع، كما تبيّن الدراسة المعنونة "أسس النهوض بمجتمعات المعرفة الشاملة للجميع - الانتفاع بالمعلومات والمعارف وحرية التعبير وحرمة الشؤون الشخصية والأخلاقيات على شبكة إنترنت عالمية"، التي كلفت الدول الأعضاء في اليونسكو المنظمة بإعدادها ففعلت اليونسكو ذلك ونشرتما في عام ٢٠١٠. وتؤكد هذه الدراسة أهمية تمكين المستخدِمين في مجال المعلومات والاتصالات عن طريق الدراية الإعلامية والمعلوماتية مثلاً. وتضطلع الصحافة أيضاً بدور رئيسي في جميع هذه الجوانب.

ويُعدّ استخدام ذريعة المحافظة على أسرار الدولة استخداماً مفرطاً العقبة الرئيسية التي تعترض التمتع بحرية الوصول إلى المعلومات. وينبغي للدول أن تتمكن من المحافظة على سرية بعض المعلومات بما يتوافق مع الأهداف والإجراءات المشروعة المبيّنة في متون القوانين الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. ولكن ينبغي بوجه عام تمكين الجميع من الاطلاع على ما يصدر عن السلطات الإدارية والتنفيذية من المعلومات المتعلقة مثلاً بالقوانين والإنفاق العام. وتساعد حرية الإعلام، بناءً على ذلك، في الإشراف على الهيئات الحكومية وتتبح مساءلتها ومحاسبتها، ويعزز هذا الحق أهمية حرية الصحافة واستقلالها.

واعتُمد أول قانون لحرية الإعلام في العالم في دولتي السويد وفنلندا الحاليتين في عام ١٧٦٦، وقام أكثر من ٩٠ بلداً آخر منذ ذلك الحين باعتماد قوانين مماثلة. ولكن ما زالت قضية حرية الإعلام تثير مسائل معينة تضمّ على سبيل المثال مدى ملاءمة الاستثناءات المنصوص عليها في القانون، والنص أو عدم النص على حماية المبلغين عن المخالفات، ومدى تأثر المعلومات التي تملكها كيانات خاصة بأحكام القانون. ويثير الأخذ بمبدأ حرية الإعلام مسائل أخرى تتعلق بمدى معرفة الناس بالقوانين وهل يعرفونها معرفة جيدة، ومدى فعالية إدارة الطلبات وارتفاع الرسوم المفروضة على مقدم الطلب، ونشر المعلومات بمبادرة شخصية

أو بناءً على طلب°. ويثير الأخذ بمبدأ حرية الإعلام أيضاً مسألة أخرى تتمثل في أنّه قد يصعب على الصحفيين، حتى في البلدان التي توجد فيها قوانين أو أحكام قانونية تضمن حرية الإعلام، الحصول على البيانات أو المعلومات الأولية وفهمها ثم استخدامها. ويمكن أن تساعد صحافة البيانات في هذا الصدد على الوصول إلى البيانات والبحث فيها، وكذلك على تجميع بيانات من مصادر مختلفة بغرض استخلاص نتائج تُطلِع الجمهور على "خفايا الأخبار"، وتضمّ المسائل الأخرى الرئيسية التي يثيرها الأخذ بمبدأ حرية الإعلام مسألة التفاوت في فرص الحصول على المعلومات وفقاً لمعايير جنسانية، ومسألة تصنيف البيانات بحسب الجنس.

ويستطيع الصحفيون، عند تمكينهم من استخدام قوانين حرية الإعلام للكشف عن المعلومات المحجوبة أو المحفية، زيادة قدرتهم على تعزيز إمكانية مساءلة المؤسسات تعزيزاً يتوافق مع أهداف التنمية المستدامة. ويمكن أن تساعد مبادرة الدول إلى اتخاذ التدابير اللازمة لتمكين الناس من الاطلاع على السجلات مساعدة كبيرة على ضمان الشفافية في إدارة المؤسسات الحكومية للشؤون العامة. ويبيّن هذا الأمر ارتباط حرية الإعلام ارتباطاً وثيقاً بثقافة الانفتاح ومفهوم الديمقراطية التشاركية، وكلاهما عامل حاسم في تحقيق التنمية المستدامة في وسائل الإعلام من أجل تعزيز تنوع وسائل الإعلام وتعزيز إدماج الأقليات في الأوساط الإعلامية. ويزيد كل ما ورد آنفاً من أهية اتفاق الدول الأعضاء في اليونسكو، في شهر تشرين الثاني/نوفمبر من عام ٢٠١٥، على إعلان يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر من كل عام يوماً دولياً لتعميم الانتفاع بالمعلومات.

المسائل المطروحة على بساط البحث:

- ما الذي يجب فعله من أجل تعميم مراعاة الغاية ١٠ "كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية" لهدف التنمية المستدامة ١٦ في السياسات الإنمائية وعمليات التخطيط الخاصة بالميزانية؟
- ما السبيل الأكثر فعالية لمساعدة الدول على اعتماد ضمانات دستورية و/أو نظامية و/أو سياسية لوصول الجمهور إلى المعلومات مع مراعاة الاعتبارات الجنسانية، وعلى وضع هذه الضمانات موضع التطبيق؟

^{&#}x27; يمكن التمييز بين الإفصاح التفاعلي والإفصاح الاستباقي عن المعلومات. ويعني الإفصاح التفاعلي نشر المعلومات عند الطلب، بينما يعني الإفصاح الاستباقي نشر المعلومات وإبقائها متاحة دائماً نظراً لمبادرة السلطات العامة ذاتها إلى نشر الوثائق رسمياً. وينص معظم التشريعات على الإفصاح التفاعلي، بينما يمكن أن ينص بعض التشريعات على الإفصاح الاستباقى باعتباره بنداً مكملاً مشفوعاً ببعض القيود.

أ انظر "صحافة البيانات المفتوحة" في الموقع التالي: http://www.theguardian.com/news/datablog/2012/sep/20/open-data-journalism

للمزيد من التفاصيل بشأن هذه المسألة، انظر كتاب ماريا ريكينين وماركو سوكسي المعنون "التمكن من الاطلاع على المعلومات والوثائق بوصفه حقاً من حقوق الإنسان" (Access to information and Documents as a Human Right)، جامعة أوبو أكاديمي/معهد حقوق الإنسان، توركو/أوبو (٢٠١٥).

- كيف يمكن تحسين إمكانية الوصول إلى المعلومات واستخدامها في البلدان التي توجد فيها أحكام قانونية تضمن حرية الإعلام بوسائل تضم استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتعزيز صحافة البيانات؟
- كيف يمكن الاطلاع على المعلومات المهمة التي تصب في المصلحة العامة عندما تكون هذه المعلومات في حوزة أطراف فاعلة من القطاع الخاص؟ وما هي السياسات التي تأخذ بما هذه الأطراف الفاعلة فيما يخص تمكين الناس من الاطلاع على المعلومات الموجودة لديها؟ وكيف يمكن إضفاء المزيد من الشفافية على القطاع الخاص برمته؟
- ما هو الدور الذي ينبغي لهيئات الإذاعة الوطنية العامة ووسائل الإعلام المستقلة الاضطلاع به فيما يخص تعزيز حرية التعبير الثقافي وتنوع أشكاله على الصعيد العالمي؟
- كيف يمكن تعزيز وصول الجمهور إلى المعلومات على الصعيد الثقافي، وكيف يمكن أن يساهم في الانتقال من "ثقافة السرية" إلى ثقافة الانفتاح؟
 - كيف يمكن التمييز بين أسرار الدولة والمعلومات التي ينبغي أن يعرفها الجميع؟
- هل يدل التبليغ عن مخالفات على عدم وجود نظام يضمن حرية الإعلام أو على وجود نظام تشوبه عيوب؟ وكيف يمكن تعزيز نُظم توفير المعلومات وحماية المبلغين عن المخالفات؟

٢ - حماية حرية الصحافة من الرقابة والمراقبة المفرطة

تواجه حرية الصحافة في عصر الرقمنة مصاعب متزايدة تتمثل في الإجراءات التعسفية الرامية إلى الحيلولة دون الوصول إلى المعلومات الموجودة على شبكة الإنترنت، أو إلى الحدّ من حرية التعبير على الإنترنت أو المعاقبة على ممارستها، وكذلك في الانتهاكات التعسفية لحرمة الشؤون الشخصية الرقمية. وتضرّ هذه العوائق بمن يزاولون العمل الصحفي، وبالأشخاص الآخرين الذين يعبرون عن آرائهم على الإنترنت، وكذلك بالأشخاص الذين يتلقون المعلومات المنشورة على الإنترنت بطريقة غير مباشرة من جرّاء تناقل المعلومات. ويمكن أن تؤدي هذه العوائق إلى الحدّ من تنوع أشكال التعبير الثقافي بلا مسوّغ، بينما تنصّ اتفاقية اليونسكو لعام ٢٠٠٥ بشأن حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي على مبدأ تنوع أشكال التعبير الثقافي. ويؤدي كل ذلك إلى الحدّ من إمكانية اطّلاع الناس على المعلومات ومن تنوع المعلومات المتوفرة على الإنترنت.

ويعود تزايد عدد التدابير الرامية إلى التحكم في المضامين المتداولة على الإنترنت، عن طريق حجب مواقع الإنترنت وتعطيل وسائل الاتصال، بعواقب وخيمة على حرية الصحافة عندما تتجاوز هذه التدابير ما تجيزه المعايير الدولية التي تتطلب التأكد من قانونية وضرورة التدابير المتخذة، ومن تناسبها مع الغرض أو الهدف المنشود منها ومن مشروعية هذا الغرض أو الهدف. وتحدّ تلك التدابير التقييدية من قدرة المجتمع على الأخذ بخيارات مستنيرة بشأن التنمية والديمقراطية، بينما تسعى اليونسكو إلى

تمكين الناس من ذلك وتولي هذا الأمر الأولوية في إطار سعيها إلى إرساء الأسس اللازمة لإقامة مجتمعات المعرفة الشاملة للحميع. وقد تندرج تلك التدابير في عِداد أشكال الردع أو التقييد المسبق عن طريق افتراض مخالفة العمل الإعلامي للقانون افتراضاً وقائياً أو استباقياً لتسويغ حظره بدلاً من إحالة أمره إلى القضاء بعد قيام صاحبه به فعلاً للفصل في مسألة قانونيته.

وتقترن العوائق المذكورة آنفاً بعائق آخر يتمثل في المراقبة المفرطة المحتملة. ويُعدّ الحق في حرمة الشؤون الشخصية، باعتباره شرطاً لا بد منه للتمكن من ممارسة حرية التعبير وحماية المصادر السرية التي يستمد منها الصحفيون معلوماتهم، من الحقوق الراسخة التي لا جدال فيها. وترتبط حرمة الشؤون الشخصية أيضاً بإخفاء الهوية واللجوء إلى التشفير. ويمكن أن يؤدي عدم وجود الوسائل اللازمة لذلك إلى إعاقة التداول الحرّ للمعلومات إعاقة شديدة قد تعود بعواقب معينة على الأشخاص الذين يسعون إلى التصدي لعدم المساواة بين الجنسين، وكذلك على المساعي الرامية إلى التصدي لدعوات الكراهية المستندة إلى اعتبارات جنسانية. وقد يؤدي تعذّر حماية المصادر التي يستمد منها الصحفيون معلوماتم إلى التستر على الفساد، وتحديد مقدمي المعلومات والكشف عن هوياتهم وتعرضهم لعواقب وخيمة من جرّاء ذلك. ويمكن أن يساهم هذا الأمر، في الأجل الطويل، في نضوب مصادر المعلومات وقيام أفراد المجتمع كافة بفرض رقابة ذاتية على أنفسهم.

وقد تناول المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير هذه المسألة في تقرير أعدّه في عام ٢٠١٥ وبيّن فيه أنه "عندما تفرض دول رقابة غير قانونية عن طريق تصفية المعلومات وغيرها من التكنولوجيات، فإن التشفير وإخفاء الهوية قد يمكّنان الأفراد من التحايل على العقبات، والوصول إلى المعلومات والأفكار دون تدخل من السلطات". ودعا المقرر الخاص في ذلك التقرير أيضاً الدول إلى اعتماد قوانين وطنية "تعترف بحرية الأفراد في حماية خصوصية اتصالاتهم الرقمية، باستخدام التكنولوجيا وأدوات التشفير التي تسمح بإخفاء الهوية على الإنترنت".

ويُعدّ وجود الأُطر القانونية التي تحمي سرية المصادر التي يستمد منها الصحفيون معلوماتهم أمراً ضرورياً للتمكن من إطلاع الناس على المعلومات التي تصب في المصلحة العامة. بيد أنّ تلك الأُطر تخضع لضغوط شديدة في ظل عصر الرقمنة، ولا بدّ من مراجعتها وتعزيزها - أو وضعها في حال عدم وجودها. وقد قامت اليونسكو، بفضل دعم مالي من السويد، بتكليف الرابطة العالمية للصحف ولناشري الإعلام الإخباري (WAN-IFRA) بإجراء بحث للنظر في إمكانية اعتماد الدول الأعضاء لأداة تتبح تقييم ١١ عنصراً للوقوف على المواضع التي يمكن فيها تحسين الأُطر الخاصة بحماية مصادر المعلومات.

تقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير لعام ٢٠١٥ (الوثيقة <u>A/HRC/29/32</u>).

المسائل المطروحة على بساط البحث:

- كيف يمكن التمييز بين عمليات حجب المعلومات وتصفيتها ومراقبتها التي تتوافق مع المعايير الدولية التي تحدد شروط التقييد المشروع للحق في حرية التعبير وتحدد اعتبارات السلامة، وعمليات حجب المعلومات وتصفيتها ومراقبتها التي تخالف تلك المعايير؟ وما هي الضمانات الموجودة أو الضمانات التي يمكن وضعها للحيلولة دون الانتهاكات؟
- ما هي العواقب التي تعود بها عمليات حجب المعلومات وتصفيتها ومراقبتها على تنوع أشكال التعبير الثقافي، وكيف
 يمكن الدفاع عن حرية التعبير الفني وتحسين الظروف المؤاتية للتعبير الفني؟
- ما هو الدور الذي ينبغي للوسطاء المعنيين بالإنترنت، ومنهم المزودون بخدمات الإنترنت و/أو موزعو المضامين، القيام به فيما يخص حماية حرية التعبير في حال خضوع الإنترنت للرقابة؟ وهل يمكن أن يكون التنظيم الذاتي وسيلة ناجعة بدون أن تتحول إلى شكل من أشكال الرقابة الخاصة أو الرقابة بالوكالة؟
- ما هي التدابير التي يمكن اتخاذها لضمان النجاح في توفير الحماية اللازمة لسرية اتصالات الصحفيين بمصادر المعلومات؟

٣ - ضمان سلامة الصحفيين العاملين في وسائل الإعلام الإلكترونية وغير الإلكترونية

لا بدّ للصحفيين من التمكن من الوصول إلى المعلومات وإنتاجها بطريقة مأمونة سواء أكانوا من العاملين في وسائل الإعلام الإلكترونية أم غير الإلكترونية ويندرج ضمان سلامة الصحفيين الجسدية والنفسية، التي تشمل الأمن الرقمي للصحفيين، في عداد القضايا الأكثر إلحاحاً في الوقت الحاضر. فهي قضية ذات أبعاد تكنولوجية ومؤسسية واقتصادية وسياسية وقانونية ونفسية ، وقضية تعود بعواقب مباشرة على ظروف وصول الجمهور إلى المعلومات، ومنها مدى اطمئنان الجمهور إلى إمكانية التحدث بحرية، وكذلك على الممارسة العملية للحق في الحصول على المعلومات، وعلى التنمية المستدامة.

وقد أدى التقدم التكنولوجي بمحتلف أشكاله، وظهور "صحافة المواطن" أو "الصحافة الشعبية"، إلى تعزيز الفكرة القائلة بأنه ينبغي النظر إلى الصحافة اليوم باعتبارها نشاطاً لا مهنة. ولا يقوم كل المدونين والناشطين الاجتماعيين بالضرورة بأنشطة صحفية، بيد أنّ من يفعل ذلك منهم يمكن أن يتعرض لمضايقات وتمديدات واعتداءات، شأنه في ذلك شأن الصحفيين الذين يعملون في وسائل الإعلام التقليدية. وبناءً على ذلك، ينبغي أن يحظى كل من يقوم بعمل صحفي يصب في المصلحة العامة بحماية خاصة. وتدل القرارات اعتمدتها مختلف هيئات الأمم المتحدة مؤخراً على تزايد إقرار المجتمع الدولي بهذا الأمر.

[ٔ] انظر فيما يخص هذه القضية دراسة اليونسكو المعنونة "بناء السلامة الرقمية في مجال الصحافة: دراسة استقصائية لقضايا مختارة (٢٠١٥).

وتتواصل عمليات قتل الصحفيين بلا هوادة وتتكرر حالات إفلات قاتليهم والمعتدين عليهم من العقاب، ويتزايد في الوقت ذاته الاهتمام في جميع أرجاء العالم بسلامة الصحفيين وضرورة وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب، ويجري الاسترشاد، في معظم المساعي المبذولة في هذا الصدد، بالإطار العالمي الوارد في خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، الذي يشجع على قيام عدة أطراف معنية بالعمل معاً وبالتنسيق فيما بينها في هذا المجال. ويبدو تزايد الاهتمام بحذه الأمور جلياً في القرارين ١٦٣/٦٨ (١٨٥/١٨ اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ٢٠١٣، وقراري بحلس حقوق الإنسان ١٦/٢١ (٢٠١٢) و٧٦/٥ (٢٠١٤)، والقرار الذي اعتمده المجلس التنفيذي لليونسكو بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب في دورته السادسة والتسعين بعد المائة (٢٠١٥)، وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٢٢ (٢٠١٥) الذي يدعو فيه مجلس الأمن إلى حماية الصحفيين في حالات النزاع المسلح. وتعتبر اليونسكو قتل الصحفيين أشد أشكال الرقابة عنفاً وقسوة وفظاعة، وتدين المديرة العامة لليونسكو تلك الجرائم دائماً وتندد بانتظام بظاهرة الإفلات من العقاب على المنظمة ريادة الاحتفالات العالمية باليوم الدولي لإنحاء الإفلات من العقاب على أصعدة كثيرة من أجل ضد الصحفيين في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر، وباليوم العالمي لحرية الصحافة في ٣ أيار/مايو، وتسعى على أصعدة كثيرة من أجل التوعية وإقامة التحالفات وتعزيز البحوث وتشاطر الممارسات الجيدة.

ويتزايد شيئاً فشيئاً عدد المنظمات الدولية الحكومية الأخرى التي تقوم باتخاذ تدابير من أجل حماية الصحفيين. وتضم هذه المنظمات مجلس أوروبا الذي أنشأ منتدى على الإنترنت لتعزيز حماية الصحافة وسلامة الصحفيين. وتعمل وسائل الإعلام وهيئات المجتمع المدني على تعزيز أنشطتها المتعلقة مثلاً بالإنذارات والتدريب وبتنظيم حملات ووضع سياسة خاصة بالصحفيين المستقلين. ويمكن تعزيز التوعية على الصعيدين العالمي والوطني، إذ ما زال الإفلات من العقاب مشكلة كبيرة لا بدّ من التغلب عليها، ولا بدّ أيضاً من معالجة مواطن الضعف في بناء المؤسسات اللازمة لحماية الصحفيين ومعاقبة المعتدين عليهم. ولا بدّ فضلاً عن ذلك من الاهتمام بالبعد الجنساني فيما يخص الممارسة الآمنة لحرية الصحافة.

المسائل المطروحة على بساط البحث:

- كيف يمكن استخدام عمليات الرصد والإبلاغ المتعلقة بالمؤشرات الخاصة بأهداف التنمية المستدامة المرتبطة بالصحافة من أجل تعزيز التقدم المحرز في مجال حماية الصحفيين ومكافحة الإفلات من العقاب؟
 - ما هي التدابير الأكثر فعالية التي يمكن أن تتخذها الدول لحماية الصحفيين ومكافحة الإفلات من العقاب؟

التعسفي، والاغتراب فراراً من القمع، والسحنيون المضايقات ذات الطابع القانوني والاقتصادي، والاغتراب فراراً من القمع، والسحن وعمليات التوقيف التعسفي، والرقابة الذاتية، وتدمير أماكن العمل والمعدات أو مصادرتها.

- كيف يمكن تعزيز التعاون بين المنظمات (وكالات الأمم المتحدة، والحكومات، والمنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام، والأوساط الأكاديمية)؟
- كيف تستطيع المنظمات الإعلامية تعزيز أمنها وضمان سلامة أفرادها بنفسها وكيف يستطيع الصحفيون تعزيز أمنهم وضمان سلامتهم بأنفسهم؟
- ما هي الأطراف الفاعلة الإضافية التي يمكن حشدها للانضمام إلى الأطراف الفاعلة الرئيسية الساعية إلى ضمان سلامة الصحفيين والمؤسسات الصحفية؟
- ما هي الإجراءات التي يجب اتخاذها من أجل تحسين مراعاة الأبعاد الجنسانية فيما يخص تعزيز سلامة جميع الصحفيين،
 ومنهم المزاولون للعمل الصحفي على شبكة الإنترنت؟

الخلاصة

تندرج حرية الصحافة والحصول على المعلومات في عداد العناصر الضرورية للديمقراطية والتنمية المستدامة. وتساعد الصحافة على تحقيق ذلك. وتوصف الصحافة أحياناً بأنما "العين الساهرة" على مراقبة المؤسسات السياسية والمجتمعية، بيد أنّ دور الصحافة لا يقتصر على ذلك، إذ تبيّن الصحافة مدى تمتع المجتمع برمته بحرية التعبير، وتثير مسائل جديدة فيما يخص التنمية، وتقوم بتمكين المواطنين عن طريق تزويدهم بالمعلومات. وتعمل الصحافة على تهيئة الظروف والأجواء المؤاتية لازدهار تنوع أشكال التعبير الثقافي. ولهذه الأسباب المذكورة آنفاً كلها، يُعدّ تعزيز الظروف المؤاتية للصحافة عاملاً رئيسياً في نشر ثقافة قائمة على الانفتاح وإتاحة الاطلاع على المعلومات واحترام الحريات الأساسية. وسعياً إلى بلوغ هذه الغاية، يرمي الاحتفال باليوم العالمي لحرية الصحافة لعام ٢٠١٦ إلى تعزيز التمتع بالحق في الحصول على المعلومات، وتعزيز حرية الصحافة والظروف المؤاتية للمزاولة الآمنة للعمل الصحفي. ويتناول القضايا المعاصرة والفرص المتاحة في هذا المجال على الصعيد العالمي. ويُفترض أن يتيح ذلك للأطراف المعنية في جميع أرجاء العالم مواصلة العمل على إعلاء شأن اليوم العالمي لحرية الصحافة وتعزيز جدواه وتأثيره.